

المملكة العربية السعودية جمعية خزام التعاونية متعددة الاغراض ترخيص رقم (334)

إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

التعامل مع المقبوضات

مناعدات المقدمة لها بناء على تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف وال المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالج

ن متعدد الاغر

يتم الاستفادة من الثر عات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:

إذا كانت حيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية

إذا كانت غير مدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالى:

النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.

العينيا: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض

بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصا سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .

الاعتماد من مجلس الادارة

تم الإعتماد جمعية خزام التعاونية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (2/23) المنعقدة بتاريخ 25 / 01 2023 م